

بحار الأنوار

[122] المسلمين بعضهم على بعض. وقال - أيضا - : أتوب إلى الله من ثلاث: من ردي رقيق اليمن، ومن رجوعي أن جيش أسامة بعد أن (1) أمره رسول الله صلى الله عليه وآله عليه [وآله] علينا، ومن تعاقدنا على أهل البيت إن قبض رسول الله أن لا نولي منهم أحدا. ورووا عن عبد الله بن شداد بن الهاد، قال: كنت عند عمر - وهو يموت - فجعل يجزع، فقلت: يا أمير المؤمنين ! أبشر بروح الله وكرامته، فجعلت كلما رأيت جزعه قلت هذا، فنظر إلي فقال: ويحك ! فكيف بالممالة على (2) أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله. انتهى ما أخرجه من التقريب (3). وقال الزمخشري في ربيع الأبرار (4): لما حضرت عمر بن الخطاب الوفاة قال لبنيه ومن حوله: لو أن لي ملء الأرض من صفراء أو بيضاء لافتديت به من أهوال ما أرى. 2 - ل (5): المظفر العلوي، عن ابن العياشي، عن أبيه، عن محمد بن

(1) لا توجد: ان في (ك)، وبدلا منها: إذ، ووضع عليها رمز نسخة بدل. (2) قال في مجمع البحرين 1 / 399: وفي حديث علي عليه السلام: ما قتلت عثمان ولا ملأت عليه.. أي ما ساعدت ولا عاوت. أقول: استعمال الملاء مع كلمة (على) يفيد معنى المساعدة والمعاونة على ضرر شخص، وعليه تكون الممالة مساوقة للمعاداة. (3) مرت مصادر جملة من هذه النصوص، وستأتي لبعضها الآخر مصادر من طريق العامة. (4) ربيع الأبرار للزمخشري: والرواية قد حذفت من الطبعة الحديثة مع مراجعتنا لكل مجلدات الكتاب أكثر من مرة، نعم، فيه قوله لعمر: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما استعملت أحدا من الطلقاء. 4 / 219، وقوله أيضا: لو كان لنا مع إسلامنا أخلاق آبائنا لكنا ! ! 2 / 38، وفيه قصة مفصلة عندما قيل لعمر: لو أخذت حلي الكعبة فجهزت به جيوش المسلمين... وقد سأل فيها عليا وقال في آخرها له سلام الله عليه: لولاك لافتضحنا.. 4 / 26، ونهج البلاغة 4 / 65، وغيرها. وجاء في 1 / 828 قول رسول الله صلى الله عليه وآله: علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يرثي علي الحوض. (5) الخصال للشيخ الصدوق 1 / 171 - 173 باب الثلاثة حديث 288 مع تفصيل في السند.